

مؤسسة محمد السادس
للنهوض بالأعمال الإجتماعية للتربية والتكوين

ملف صحفي

صيغة جديدة للتأمين الصحي التكميلي لأسرة التربية و التكوين

1. +AMC: صيغة جديدة للتأمين الصحي التكميلي AMC

التزاما منها بتحسين ظروف العيش لهيئة التعليم العمومي بالمغرب، أطلقت المؤسسة سنة 2004 نظاما للتأمين الصحي التكميلي لتعزيز التغطية الصحية الأساسية التي يستفيد منها المنخرطون وأزواجهم وأبنائهم؛ و ذلك من خلال تخفيف التكاليف المتعلقة بالعلاج.

بعد أن كان هذا التأمين يقتصر على العلاجات المرتبطة بالأمراض الخطيرة والمزمنة ذات التكاليف الباهظة وكذا بعض الحالات الخاصة، تم تعديله سنة 2007 عبر إنشاء صندوق للدعم الطبي يقدم مساعدة مالية مباشرة للمنخرطين بقيمة 500 ألف درهم لكل مستفيد سنويا و قد تصل إلى مليوني درهم في حالة زرع الأعضاء.

يدخل هذا التأمين اليوم مرحلة جديدة في تاريخه بعد اعتماد صيغة أوسع تشمل من الآن فصاعدا كل حالات الاستشفاء بالمغرب والخارج سواء الطبية أو الجراحية وكيفما كانت طبيعة المرض.

يتم تدبير هذا التأمين، لصالح المؤسسة، من طرف شركة «سهام للتأمين» و التي تم اختيارها على إثر طلب عروض عمومي مفتوح.

تجسد الصيغة الجديدة للتأمين إرادة المؤسسة في توفير أفضل خدمات التغطية الصحية لفائدة منخرطيها.

2. جديد التأمين الصحي +AMC

- توسيع قاعدة التغطية لتشمل كل حالات الاستشفاء سواء الطبية أو الجراحية وكيفما كانت طبيعة المرض.
- تحسين نسبة التعويض لتنتقل من 90% إلى 100%.
- توفير تعويض تكميلي يصل إلى 150% من التعريفات الوطنية المرجعية.
- الرفع من سقف التعويض عن بعض الحالات الخاصة لاسيما الفحوصات بأشعة «السكانير و الرمامة السمعية».

مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الإجتماعية للتربية والتكوين

3. تعويضات التأمين

قد يصل مجمل التعويضات إلى مليون درهم لكل شخص سنويا. تبلغ نسبة التعويض 100% بعد اقتطاع المبلغ الذي يتحمله أو يعوض عنه النظام الأساسي.


بالنسبة للأمراض الخطيرة والمزمنة وحالات الاستشفاء الطبية أو الجراحية، يساوي المبلغ الأساسي للتعويض الفرق بين التكاليف التي أداها المنخرط أو التي سيؤديها، والتي سيؤديها، على ألا تتجاوز 150% من التعريف الوطنية المرجعية، والحصة التي سيتم تعويضها أو تحملها من طرف التأمين الإجباري للصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي «CNOPS».

بالنسبة للحالات الخاصة باستثناء الولادة، فإن المبلغ الأساسي للتعويض يوازي الفرق بين التكاليف التي أداها المنخرط أو التي سيؤديها والحصة التي سيتم تعويضها أو تحملها من طرف التأمين الإجباري للصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي «CNOPS» في حدود السقف المحدد لكل حالة. أما في ما يتعلق بالأمومة، يتم تخصيص تعويضات جزافية حسب حالات الولادة.

التأمين الصحي التكميلي : حصيلة جد إيجابية

استفاد ما يقارب 90 ألف شخص من التأمين الصحي التكميلي للمؤسسة منذ إنطلاقه سنة 2004.


• تطور التعويضات و عدد المستفيدين (2005-2015)



مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الإجتماعية للتربية والتكوين

في 2015، بلغ مبلغ التعويض 84 مليون درهم، أي ما يمثل ثلاث أضعاف ونصف المبلغ المسجل سنة 2005. فيما انتقل عدد المستفيدين خلال عشر سنوات من 29 ألف إلى ما يقارب 86 ألف وبلغت القيمة الإجمالية لأقساط التأمين 587 مليون درهم ل 632 ألف مستفيد.

• التوزيع الجغرافي للمستفيدين



يستفيد المنخرطون من جميع الجهات من هذا التأمين لكن تبقى نسبة الاستفادة رهينة بتوفر العلاج و الخدمات الصحية.